Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية

E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

دور الوساطة القضائية في تسوية النزاعات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة: دراسة استشرافية تحليلية

The Role of Judicial Mediation in Settling Administrative Disputes in the United Arab Emirates: An Analytical Prospective Study

[i*]Mansoor Ahmed Mahboob Alqubaisi, [i]Norfadhilah Mohamad Ali, & [i]Zizi Azlinda Mohd Yusof

[i]Faculty of Syariah and Law, Universiti Sains Islam Malaysia, Bandar Baru Nilai, Negeri Sembilan, Malaysia

*(Corresponding author) e-mail: man9oor27@hotmail.com

Article history:
Submission date: 2 January 2026
Received in revised form: 6 April 2026
Acceptance date: 5 June 2026
Available online: 3rd Aug 2026

Keywords:
Judicial mediation; administrative disputes; foresight studies; artificial intelligence; UAE

Funding:
This research did not receive any specific grant from funding agencies in the public, commercial, or not-for-profit sectors.

Competing interest:
The author(s) have declared that no competing interests exist.

Cite as:
Alqubaisi, M. A. M., Mohamad Ali, N., & Mohd Yusof, Z. A. (2026). Dawr al-wasatah al-qada'iyyah fi taswiyat al-nizaat al-idariyyah fi dawlat al-Imarat al-Arabiyyah al-Muttahidah: Dirasah istishrafiyyah tahliliyyah | The role of judicial mediation in settling administrative disputes in the United Arab Emirates: An analytical prospective study. *Law, Policy, and Social Science*, *5*(1), 18-40. https://doi.org/10.55265/lpsjournal.v5i1.144

© The Author(s) (2026). Published by Intelligentia Resources. This is an Open Access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution Non-Commercial License (CC-BY-NC 4.0) which permits non-commercial re-use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited. For commercial re-use, please contact IR Publisher.

ABSTRACT

This study aims to analyze the role of judicial mediation in resolving administrative disputes in the United Arab Emirates, clarify its legal scope and limits, and explore the prospects for its development in light of the legislative and technological transformations affecting the justice system. The significance of the study lies in the growing reliance on alternative dispute resolution methods as effective tools for enhancing the efficiency of administrative justice and achieving expeditious justice, particularly in view of the legal issues raised by the principle of legality, public order, and the permissibility of mediation in certain sovereign administrative decisions. The study adopts the descriptive-analytical method to examine the legal framework governing judicial mediation and to identify the disputes that are amenable to settlement and those that fall outside its scope. It also employs the foresight method to anticipate future trends likely to influence the development of this system, especially in light of digital transformation and the expected expansion in the use of expert systems and artificial intelligence to support mediation procedures, in addition to the comparative method for benefiting from legislative experiences in Egypt, France, Morocco, and Sweden. The study concludes that judicial mediation constitutes an effective mechanism for resolving administrative disputes because it offers speed, reduces costs, and promotes consensual solutions, within the limits set by public order and the principle of legality. It also shows that the future of judicial mediation in the UAE is linked to filling the legislative gap represented by the absence of an independent administrative law and an explicit provision on administrative judicial mediation, strengthening the digital infrastructure, and safely benefiting from artificial intelligence technologies within legal safeguards that protect rights, thereby reinforcing judicial mediation as a strategic option for developing the administrative justice system.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية

E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور الوساطة القضائية في تسوية النزاعات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبيان نطاقها ومحدداتها القانونية، واستشراف آفاق تطويرها في ضوء التحولات التشريعية والتقنية التي تشهدها منظومة العدالة. وتنبع أهمية الدراسة من تزايد الاعتماد على الوسائل البديلة لتسوية المنازعات بوصفها أدوات فاعلة لتعزيز كفاءة القضاء الإداري وتحقيق العدالة الناجزة، مع ما يثيره ذلك من إشكاليات تتصل بمبدأ المشروعية والنظام العام وحدود جواز الوساطة في بعض القرارات الإدارية ذات الطبيعة السيادية. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لتحليل الإطار القانوني المنظم للوساطة القضائية وبيان المسائل القابلة للتسوية والمسائل التي تخرج عن نطاقها، مع توظيف المنهج الاستشرافي لاستقراء الاتجاهات المستقبلية المؤثرة في تطوير هذا النظام، ولا سيما في ظل التحول الرقمي والتوسع المرتقب في توظيف النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في دعم إجراءات الوساطة، بالإضافة إلى المنهج المقارن للاستفادة من التجارب التشريعية في مصر وفرنسا والمغرب والسويد. وتوصلت الدراسة إلى أن الوساطة القضائية تمثل آلية فعالة لتسوية النزاعات الإدارية لما توفره من سرعة في الإجراءات وتقليل التكاليف وتعزيز الحلول التوافقية، ضمن الحدود التي يقررها النظام العام ومبدأ المشروعية. كما أظهرت النتائج أن مستقبل الوساطة القضائية في دولة الإمارات يرتبط بسد الفجوة التشريعية المتمثلة في غياب قانون إداري مستقل ونص صريح على الوساطة القضائية الإدارية، وتعزيز البنية الرقمية، والاستفادة الآمنة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في إطار ضمانات قانونية تكفل حماية الحقوق، بما يعزز مكانة الوساطة القضائية كخيار استراتيجي لتطوير منظومة القضاء الإداري.

المقدمة

لا يهدف الاستشراف إلى كشف الغيب أو التنبؤ الحتمي بالمستقبل، بل إلى تمكين صنّاع القرار من فهم الاتجاهات المستقبلية المحتملة، وبناء سيناريوهات مرنة تسمح بالتأثير في المسار المستقبلي بدلًا من انتظاره كحقيقة مُقدَّرة سلفًا، بما يوسّع آفاق التحليل ويدعم اتخاذ قرارات أكثر استنارة تستوعب الأبعاد بعيدة المدى للقضايا المطروحة (Al-Hindawi, 2017; Al-Ka'bi, 2021). وفي هذا السياق، أطلقت وزارة العدل في دولة الإمارات منصة متخصصة

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

لاستشراف مستقبل القضاء، ونظّمت ورش عمل استراتيجية تحت عنوان "استشراف مستقبل القضاء" ضمن خطتها لدعم التحول نحو منظومة عدالة استباقية، وهو ما يعكس توجهًا مؤسسيًا رسميًا يمكن للبحث القانوني الإداري أن ينطلق منه دون الحاجة إلى استعراض نظري مطوّل لمفاهيم الاستشراف وأدواته العامة.

وفي موازاة ذلك، برزت الوساطة القضائية كأحد الآليات الحديثة في منظومة العدالة، لما تتيحه من اختصار للوقت وتقليل للتكاليف وتبسيط للإجراءات وسرّية وتعزيز للحلول التوافقية بين الأطراف، بعيدًا عن علنية الجلسات وضغوط مواعيد الطعون القضائية. وقد أولى المشرع الإماراتي عناية خاصة بآليات التسوية البديلة، لا سيما في إطار القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 2021 بشأن الوساطة في تسوية المنازعات المدنية والتجارية، بالإضافة إلى التوجهات المؤسسية الداعمة للتحول الرقمي والذكاء الاصطناعي في العمل القضائي.

غير أن امتداد هذه الآلية إلى مجال المنازعات الإدارية يثير إشكاليات تختلف جوهريًا عن نظيرتها في المجالين المدني والتجاري، ولا تنحصر في وضوح الإطار التشريعي فحسب. فالفقه المقارن يؤكد أن الوساطة القضائية في المادة الإدارية تخضع مبدئيًا لأحكام مشتركة مع القضاء العادي، إلا أنه يُستثنى من نطاقها كل ما يتصل بمسائل الاختصاص الإداري أو مشروعية القرار الإداري، كونها من مسائل النظام العام التي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها. كما تشير دراسات أخرى إلى أن فعالية الوساطة كإجراء بديل لتسوية المنازعات الإدارية تبقى محكومة بقيود ذاتية مرتبطة بطبيعة الإجراء نفسه، وبعراقيل تتصل بدور الوسيط ومجال تدخله. وقد لاحظ باحثون متخصصون في القانونين الأردني والإماراتي أن كليهما أقرّ الوساطة القضائية كوسيلة بديلة في المنازعات المدنية والتجارية دون الإدارية، مع تأكيدهم على إمكانية الأخذ بها في المجال الإداري دون المساس بالنظام العام ومبدأ المشروعية إذا رُوعيت الضوابط المناسبة.

وعلى المستوى التشريعي، يُستعاض في دولة الإمارات عن قانون إداري مستقل بالمعنى المقارن بأنظمة ولوائح متفرقة، إلى جانب قانون الموارد البشرية الاتحادي رقم (1) لسنة 2018 وتعديلاته، الذي لم ينص صراحة على الوساطة القضائية كآلية بديلة لحل النزاعات الإدارية، على عكس ما تضمنه قانون الإجراءات المدنية الاتحادي رقم (11) لسنة 1992. يضاف إلى ذلك بُعدٌ تقني متسارع يتمثل في دمج الذكاء الاصطناعي في الوسائل البديلة لحل النزاعات كالوساطة والتحكيم عبر الإنترنت، بما يسرّع التسوية ويدعم تحليل البيانات وصياغة مقترحات التسوية،

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

مع ما يستدعيه ذلك من ضمانات تتعلق بالموافقة المسبقة وحماية السرية وحياد الوسيط، وبإطار تشريعي محكم يوازن بين الابتكار وحماية الحقوق. غير أن الربط بين هذا التحول التقني والوساطة القضائية الإدارية تحديدًا لم يحظَ بالاهتمام الكافي في الأدبيات القانونية الإماراتية.

ومن هنا تأتي الحاجة إلى دراسة تحليلية استشرافية تهدف إلى تقييم واقع الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية ونطاقها ومحدداتها القانونية، واستكشاف آفاق تطويرها في ضوء التحولات التشريعية والتقنية التي تشهدها منظومة العدالة في دولة الإمارات.

تتمثل مشكلة هذه الدراسة في غياب تصور قانوني واستشرافي واضح لتفعيل الوساطة القضائية في تسوية النزاعات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، رغم ما تشهده الدولة من توجهات تشريعية ومؤسسية متسارعة نحو تعزيز العدالة الناجزة والتحول الرقمي وتوظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في العمل القضائي. ويزداد هذا الإشكال تعقيدًا بالنظر إلى الطبيعة الخاصة للنزاع الإداري، وما يرتبط به من اعتبارات السيادة والمشروعية والنظام العام، الأمر الذي يفرض تحديدًا دقيقًا لنطاق الوساطة وحدودها في هذا المجال.

وتتجلى هذه المشكلة في عدة أبعاد مترابطة؛ فمن الناحية التشريعية، لا يزال التنظيم الإماراتي يفتقر إلى نص صريح ومستقل يقرر الوساطة القضائية كآلية لحل المنازعات الإدارية، في ظل الاعتماد على منظومة من اللوائح والأنظمة المتفرقة، وعلى بعض النصوص المنظمة للعلاقات الوظيفية، دون أن يوازي ذلك إطار قانوني إداري شامل يحدد بوضوح حالات القبول وحالات الحظر. كما أن هذا الفراغ التشريعي ينعكس على صعوبة بناء تصور مستقر لمستقبل الوساطة الإدارية، ويجعلها أقرب إلى اجتهادات متفرقة منها إلى آلية مؤطرة بقواعد واضحة.

ومن الناحية الموضوعية، يثور التساؤل حول مدى جواز إخضاع جميع المنازعات الإدارية للوساطة، بالنظر إلى أن بعض هذه المنازعات يتصل بقرارات ذات طابع سيادي أو بمقتضيات النظام العام، وهي مسائل لا تقبل بطبيعتها التسوية التوافقية على إطلاقها، في حين قد تكون بعض المنازعات المالية أو الوظيفية أكثر قابلية للوساطة. ويعني ذلك أن عدم ضبط نطاق الوساطة الإدارية قد يؤدي إلى خلط بين ما يجوز التوفيق فيه وما يجب أن يبقى خاضعًا لرقابة القضاء الإداري المباشرة.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

ومن الناحية المنهجية والتقنية، لا يزال توظيف مناهج استشراف المستقبل في تطوير الوساطة القضائية الإدارية محدودًا، كما أن الربط بين هذا الاستشراف وبين النظم الخبيرة وتقنيات الذكاء الاصطناعي لم يتبلور بعد بصورة كافية داخل الأدبيات القانونية الإماراتية. فمع أن هذه التقنيات تتيح إمكانات واعدة في تحليل البيانات القانونية، ودعم تقدير الحلول، وصياغة مقترحات التسوية، إلا أن الاستفادة منها في المجال الإداري ما تزال في حدود عامة وغير مؤطرة قانونيًا أو عمليًا بصورة واضحة.

وبناءً عليه، تتمثل مشكلة الدراسة في البحث عن الأساس القانوني والموضوعي والمنهجي اللازم لتطوير الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية بدولة الإمارات، بما يحقق التوازن بين متطلبات العدالة الإدارية وحدود النظام العام، ويستثمر إمكانات الاستشراف والتقنيات الحديثة في دعم منظومة القضاء. بناءً على أبعاد المشكلة، تحدد أسئلة البحث بالتالي:

1. ما موقف النظام القانوني في دولة الإمارات العربية المتحدة من الوساطة القضائية في تسوية النزاعات الإدارية في ضوء مبدأي المشروعية والنظام العام؟
2. إلى أي مدى تسهم دراسات استشراف المستقبل ومناهجه في تطوير الوساطة القضائية الإدارية؟
3. ما أبرز المعوقات التشريعية والمنهجية التي تحد من توظيف استشراف المستقبل في تطوير الوساطة القضائية الإدارية؟
4. ما واقع استخدام دولة الإمارات للنظم الخبيرة وتقنيات الذكاء الاصطناعي في دعم إجراءات الوساطة القضائية الإدارية، وما أبرز تطبيقاتها الحالية والمحتملة؟

تتمثل الأهمية العلمية للدراسة في أنها تتناول موضوعًا حديثًا في مجالات مترابطة تحددت في استشراف المستقبل، والوساطة القضائية، والتقنيات الرقمية الداعمة للعمل القضائي، ضمن إطار القانون الإداري الإماراتي. وتنبع هذه الأهمية من كون الأدبيات القانونية المحلية ما تزال محدودة في الربط بين الوساطة القضائية الإدارية من جهة، وبين مناهج الاستشراف والنظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي من جهة أخرى، رغم ما يفرضه التحول الرقمي من تحولات عميقة في بيئة العدالة.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

وتسعى الدراسة إلى تقديم معالجة أكثر تركيزًا لنطاق الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية، لا سيما من زاوية حدودها القانونية المرتبطة بمبدأ المشروعية والنظام العام، وتمييز المسائل القابلة للتسوية التوافقية من تلك التي تخرج بطبيعتها عن مجال الوساطة. كما تُسهم في إثراء النقاش حول إمكان توظيف استشراف المستقبل في تطوير آليات تسوية المنازعات الإدارية، مع إبراز الدور الذي يمكن أن تؤديه النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في دعم هذه الآليات دون الإخلال بالضمانات القانونية الأساسية. وتكتسب الدراسة كذلك قيمة علمية من كونها توظف المنهج المقارن في الاستفادة من بعض التجارب التشريعية العربية والأجنبية، بما يساعد على بناء تصور قانوني أكثر توازنًا وواقعية لتطوير الوساطة القضائية الإدارية في دولة الإمارات.

تتمثل الأهمية العملية للدراسة في أنها تقدم تصورًا تطبيقيًا يمكن أن يفيد المشرّع والجهات القضائية والإدارية في تطوير الإطار القانوني والتنظيمي للوساطة القضائية في المنازعات الإدارية. فالدراسة لا تكتفي بالتحليل النظري، بل تتجه إلى استخلاص نتائج عملية حول مدى قابلية النظام الإماراتي لتبني الوساطة الإدارية، والحدود التي ينبغي مراعاتها عند تطبيقها، خاصة في المسائل المتصلة بالقرار الإداري ومقتضيات النظام العام.

كما تقدم الدراسة جملة من المقترحات العملية المتعلقة بتطوير البنية التشريعية والتنظيمية والتقنية الداعمة للوساطة القضائية، بما في ذلك تعزيز استخدام الأدوات الرقمية والنظم الخبيرة بصورة منضبطة قانونيًا، وبما يتسق مع توجهات دولة الإمارات نحو بناء منظومة عدالة ذكية ومستدامة. ومن ثم، فإن هذه الدراسة يمكن أن تسهم في دعم صانعي القرار القانوني والإداري في بلورة خيارات أكثر فاعلية لتسوية النزاعات الإدارية، وتحقيق العدالة الناجزة، وتقليل العبء عن القضاء.

الدراسات السابقة

اهتمت عدة دراسات بتأصيل مفهوم استشراف المستقبل وبيان أهميته في التخطيط الاستراتيجي وصنع القرار، وأكدت أنه لم يعد مجرد إطار نظري، بل أصبح أداة عملية لتوجيه السياسات العامة وبناء السيناريوهات المستقبلية. وفي السياق الإماراتي، تدعم وزارة العدل توجهات استشراف المستقبل عبر منصة متخصصة تستهدف تطوير المعرفة

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

الاستباقية وتحليل التحديات المستقبلية وصياغة الاستراتيجيات الملائمة، كما أن استراتيجية الإمارات لاستشراف المستقبل جعلت الاستشراف جزءًا من عملية التخطيط الاستراتيجي في الجهات الحكومية.

وفي هذا الإطار، بيّنت دراسة البارودي (2019) أن الدراسات المستقبلية تمنح الدول والمجتمعات قدرة على التطور والنهوض من خلال الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة عبر الربط بين الماضي والحاضر لاستشراف المستقبل. كما تناولت دراسة منصور (2023) استشراف مستقبل الجريمة في ظل تطور الأساليب الإجرامية، موضحة الدور الذي تؤديه نظريات الاستشراف في دعم التوقع والتحليل في المجال الأمني. وأكدت دراسة الكعبي (2022) العلاقة الوثيقة بين استشراف المستقبل والتخطيط الاستراتيجي في المؤسسات الأمنية، في حين عرضت دراسة مجموعة باحثين (2017) الأدوات الكمية والكيفية التي تسهم في تقليص عنصر اللايقين وفهم الظواهر المستقبلية. كذلك بيّنت دراسة البحار (2021) أن الإدارة الاستشرافية تمثل مدخلًا مهمًا لتقليل المخاطر وتعزيز منطق المبادرة بدلًا من الاكتفاء بردود الفعل، بينما تناولت دراسة لبواب (2020) الاستشراف بوصفه جهدًا علميًا منظمًا لصياغة تنبؤات مشروطة تساعد في التخطيط بعيد المدى.

وتفيد هذه الدراسات في بناء الخلفية النظرية للبحث، غير أنها ظلت في معظمها موجهة إلى الحقول الإدارية أو الأمنية أو التخطيطية العامة، ولم تتناول توظيف استشراف المستقبل في تطوير الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية على وجه التحديد.

تناولت مجموعة من الدراسات سلطات القاضي الإداري وإشكاليات تنفيذ الأحكام الإدارية، وهي موضوعات ترتبط بموضوع البحث من زاوية فعالية القضاء الإداري في حسم النزاعات وضمان احترام المشروعية. وقد أوضحت بعض الدراسات المقارنة أن تطوير القانون الإداري يرتبط بدرجة كبيرة بالدور الذي تؤديه المحاكم العليا في تفسير القرار الإداري وضبط مشروعيته.

وفي هذا السياق، بينت دراسة عبد السيد (2020) الفرق بين دعوى الإلغاء ودعوى القضاء الكامل من حيث نطاق سلطات القاضي الإداري، وأوضحت أن دعوى القضاء الكامل تمنح القاضي سلطة أوسع في تصفية النزاع. كما عالجت دراسة الزيتوني (2018) إشكالية الغرامة التهديدية في مواجهة الإدارة الممتنعة عن التنفيذ، وبيّنت أهمية هذا الأسلوب في سد الفراغ التشريعي. وخلصت دراسة مهدي ومنصوري (2021) إلى أن تدخل المشرّع في

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

بعض النظم لتوسيع سلطات القاضي الإداري يعزز الأمن القانوني والقضائي. كذلك أكدت دراسة التراب (2023) أن التنفيذ يمثل جوهر الحكم القضائي، وأن الحكم بلا تنفيذ يفقد قيمته العملية، بينما أبرزت دراسة داوودي (2019) الصعوبات المرتبطة بمساءلة الإدارة عن عدم الامتثال للأحكام الإدارية في ظل الفراغ التشريعي في بعض النظم.

وعلى الرغم من أهمية هذه الدراسات في بيان دور القضاء الإداري وحدود سلطاته، فإنها تركز أساسًا على دعوى الإلغاء، وتنفيذ الأحكام، وتوسيع صلاحيات القاضي الإداري، ولا تتناول الوساطة القضائية الإدارية بوصفها آلية بديلة أو مكملة لتسوية النزاع.

اهتمت عدد من الدراسات بالوساطة القضائية كآلية بديلة لتسوية المنازعات، إلا أن معظمها انصرف إلى المجالين الجنائي والمدني، مع قلة في الدراسات المتخصصة في الوساطة الإدارية. وفي دولة الإمارات، يوجد إطار تشريعي حديث للوساطة والتوفيق في المنازعات المدنية والتجارية يقرر الوساطة بالإحالة القضائية ويبين آلياتها الإجرائية، كما أُعلنت في عام 2026 منظومة تشريعية وتنظيمية متكاملة للوساطة والتوفيق في المنازعات المدنية والتجارية على المستوى الاتحادي، غير أن هذا التطور لا ينسحب بصورة صريحة على المنازعات الإدارية.

ففي المجال الجنائي، أوضحت دراسة أبو بكر (2015) اتساع اتجاه السياسة الجنائية الحديثة نحو الصلح الجنائي، بينما بحثت دراسة رأفت (2023) الصلح في المواد الجنائية في ضوء الشريعة الإسلامية. وفي السياق الإماراتي، بيّنت دراسة العيسائي (2021) نطاق الصلح الجزائي في بعض الجرائم المحددة قانونًا. كما تناولت دراسة القاضي (2019) الوساطة كبديل عن الدعوى الجنائية في القانون الفرنسي، موضحة الإطار القانوني الذي أجاز اللجوء إليها.

أما في المجال الإداري، فقد تناولت دراسة إبراهيم (2022) الوساطة في المرافعات الإدارية الفرنسية، وبيّنت أن المشرّع الفرنسي نظم الوساطة الإدارية تنظيمًا واضحًا، بما في ذلك الوساطة الإلزامية والتقليدية. كما قدمت دراسة دندوقي (2021) تحليلًا مؤسسيًا لنظم الوساطة الإدارية في السويد والمغرب وتونس، وأوضحت اختلاف الأطر القانونية والمؤسسية المنظمة لها. وفي السياق العربي، أشارت دراسة متخصصة إلى أن الوساطة القضائية في المواد الإدارية يمكن تفعيلها مبدئيًا في دعاوى الإدارة، مع استثناء ما يتصل بمسائل الاختصاص الإداري أو ما يعد من

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

النظام العام. كما خلصت دراسة نقدية حول فعالية الوساطة في المنازعات الإدارية إلى أن هذا الإجراء يظل محكومًا بقيود ترتبط بطبيعته وبحدود دور الوسيط ومجال تدخله. وبيّنت دراسة مقارنة في القانونين الأردني والإماراتي أن المشرعين لم ينصا صراحة على الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية، مع بقاء إمكانية الأخذ بها قائمة ضمن ضوابط قانونية محددة.

وتؤكد هذه الدراسات أهمية الوساطة القضائية في تخفيف العبء عن القضاء وتحقيق تسوية أكثر سرعة ومرونة، لكنها لا تجمع بين الوساطة القضائية الإدارية وبين استشراف المستقبل والنظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في إطار قانوني إماراتي واحد.

يتضح من استعراض الدراسات السابقة أن معظمها تناول أحد ثلاثة محاور منفصلة: استشراف المستقبل، أو القضاء الإداري، أو الوساطة القضائية. كما أن الدراسات ذات الصلة بالوساطة الإدارية انصرفت غالبًا إلى التجارب المقارنة، ولا سيما الفرنسية والسويدية والمغربية والتونسية، في حين بقيت الدراسات التي تعالج الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية في دولة الإمارات محدودة من حيث العدد والنطاق.

كذلك يظهر أن الأدبيات التي تناولت التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي في المجال القضائي ركزت على العمل القضائي بوجه عام، أو على الوسائل البديلة لحل النزاعات في صورتها المدنية أو الإلكترونية، مع استمرار الحاجة إلى دراسة قانونية تربط بين هذه التطبيقات وبين الوساطة القضائية الإدارية تحديدًا. ومن ثم، فإن القيمة العلمية لهذه الدراسة لا تكمن في تناول كل محور على حدة، بل في محاولة الجمع بينها ضمن رؤية قانونية إدارية واحدة تستجيب لخصوصية النظام الإماراتي.

تتمثل الفجوة البحثية في أن الدراسات السابقة، رغم أهميتها، لم تتناول بصورة متكاملة العلاقة بين الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية وبين استشراف المستقبل والنظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في إطار النظام القانوني الإماراتي. فالدراسات الخاصة باستشراف المستقبل بقيت عامة أو موجهة إلى مجالات التخطيط والإدارة والأمن، بينما انصرفت دراسات القضاء الإداري إلى سلطات القاضي وتنفيذ الأحكام، وتركزت دراسات الوساطة القضائية في الغالب على المنازعات الجنائية أو المدنية أو على تجارب إدارية مقارنة خارج الإطار الإماراتي.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

ومن ثم، تبرز الحاجة إلى دراسة قانونية تحليلية استشرافية تعالج الوساطة القضائية الإدارية في دولة الإمارات من حيث أساسها القانوني، ونطاقها، ومحدداتها المرتبطة بالمشروعية والنظام العام، وآفاق تطويرها في ضوء التحول الرقمي وإمكانات النظم الخبيرة. وهذه هي المساحة التي تسعى الدراسة الحالية إلى ملئها، من خلال تقديم معالجة تجمع بين التأصيل القانوني والتحليل المقارن والاستشراف المستقبلي في موضوع لم يحظَ بعد بمعالجة متكاملة في الأدبيات القانونية الإماراتية.

منهج البحث

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الرئيس، وذلك من خلال وصف الإطار القانوني المنظم للوساطة القضائية في تسوية النزاعات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتحليل النصوص التشريعية ذات الصلة، وبيان ما يشوبها من فجوات، ولا سيما غياب قانون إداري مستقل، وعدم النص الصريح على الوساطة القضائية الإدارية في قانون الموارد البشرية الاتحادي رقم (1) لسنة 2018، مقارنة بما ورد في بعض التشريعات الإجرائية الأخرى.

كما تعتمد الدراسة على المنهج الاستشرافي في استكشاف آفاق تطوير الوساطة القضائية الإدارية في ضوء التحولات التشريعية والتقنية، وبخاصة ما يتصل بالتحول الرقمي وتوظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة في دعم آليات تسوية المنازعات. ويُستخدم هذا المنهج في بناء تصور مستقبلي لتطوير هذا النوع من الوساطة بما ينسجم مع توجهات دولة الإمارات نحو منظومة عدالة ذكية ومستدامة. وكذا على المنهج المقارن من خلال الاستفادة من بعض التجارب التشريعية المقارنة، ولا سيما في القانونين المصري والفرنسي، وذلك بهدف إبراز أوجه الاتفاق والاختلاف، واستخلاص ما يمكن الإفادة منه في تطوير التنظيم القانوني للوساطة القضائية في المنازعات الإدارية بدولة الإمارات.

الإطار القانوني والتحليلي للوساطة القضائية الإدارية في دولة الإمارات

وانطلاقًا من طبيعة الموضوع وتشعّب أبعاده القانونية والاستشرافية والتقنية، جرى تقسيم هذا الجزء إلى أربعة مطالب؛ يتناول أولها الإطار القانوني للوساطة القضائية في المنازعات الإدارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويبحث ثانيها

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

دور استشراف المستقبل في تعزيز الوساطة القضائية الإدارية، بينما يعرض ثالثها التحليل المقارن للتجارب التشريعية في هذا المجال، ويخصص رابعها لبيان دور النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في استشراف مستقبل الوساطة القضائية الإدارية.

أولاً: التشريعات المنظمة للوساطة القضائية في دولة الإمارات

يُعد الإطار التشريعي المنظم للوساطة القضائية في دولة الإمارات الأساس الذي تتحدد في ضوئه مدى قابلية هذا النظام للتطبيق في المنازعات الإدارية. وقد أولى المشرع الإماراتي اهتمامًا واضحًا بالوسائل البديلة لتسوية المنازعات، ولا سيما من خلال القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 2021 بشأن الوساطة في تسوية المنازعات المدنية والتجارية، وما ارتبط به من توجهات مؤسسية تدعم التحول الرقمي وتطوير منظومة العدالة الذكية (United Arab Emirates, 2021; UAE Government, 2025).

غير أن هذا التنظيم، على أهميته، يظل منصرفًا أساسًا إلى المنازعات المدنية والتجارية، دون أن يمتد بنص صريح إلى المنازعات الإدارية. كما أن الاعتماد على نصوص متفرقة، وعلى قانون الموارد البشرية الاتحادي رقم (1) لسنة 2018 في بعض علاقات العمل الوظيفي، لا يكفي وحده لتأسيس نظام متكامل للوساطة في المجال الإداري، خاصة مع غياب قانون إداري مستقل بالمعنى المقارن. ويترتب على ذلك أن الوساطة القضائية الإدارية لا تزال تفتقر إلى إطار تشريعي خاص يحدد نطاقها وضوابطها وآثارها القانونية بصورة مباشرة.

ويُلاحظ كذلك أن المشرع الإماراتي، رغم إقراره الوساطة في بعض المنازعات المدنية والتجارية والجزائية، لم يقررها صراحة كآلية مستقلة في المجال الإداري، الأمر الذي يحد من وضوح المركز القانوني لهذه الوسيلة في هذا النوع من النزاعات. ومن ثم، فإن تطويرها يتطلب نصًا تشريعيًا خاصًا يحدد أنواع المنازعات الإدارية القابلة للوساطة، وتلك التي تستبعد منها لارتباطها بالنظام العام أو بمبدأ المشروعية. ويؤيد هذا الاتجاه ما ذهبت إليه بعض الدراسات من أن غياب الإطار التشريعي المستقل يعد من أبرز العوائق أمام توسع الوساطة في المجال الإداري (Abd al-Sayyid, 2020; Al-Shawabkah, 2008).

ثانيًا: موقف النظام القانوني الإماراتي من استشراف مستقبل الوساطة القضائية الإدارية

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

يُلاحظ أن موقف النظام القانوني الإماراتي من استشراف مستقبل الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية يتسم بالحذر النسبي، وذلك لعدة أسباب مترابطة، هي في التالي:

1. **غياب النص التشريعي الصريح**: لا يوجد في التشريع الإماراتي نص صريح يُلزم أو يُرغّب في استخدام الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية، مما يجعلها أقرب إلى خيار غير مؤطر تشريعيًا في هذا المجال، ويجعل اللجوء إليها مرهونًا بمدى توافر الإرادة التنظيمية أو الاتفاقية بين الأطراف (Al-Zaytuni, 2018).
2. **محدودية الثقافة القانونية**: لا تزال الثقافة القانونية السائدة في بعض البيئات الإدارية تميل إلى التقاضي التقليدي، نظرًا لضعف الإلمام الكافي بمزايا الوساطة القضائية وآلياتها، وبخاصة في المنازعات التي تتصل بالقرار الإداري أو بالعلاقات الوظيفية (Al-Turab, 2023).
3. **عدم الربط بين الوساطة واستشراف المستقبل**: لا يظهر في التنظيم القانوني القائم ربطٌ كافٍ بين الوساطة القضائية ومنهجيات استشراف المستقبل، بما يحد من إمكان تطوير هذه الآلية على أساس سيناريوهات مستقبلية واضحة تراعي التحولات التشريعية والتقنية المتوقعة (Al-Ka'bi, 2022).
4. **الفجوة بين التشريع والتطبيق**: حتى في الحالات التي تتوافر فيها أطر عامة داعمة للوساطة، فإن التطبيق العملي لا يزال محدودًا، بما يكشف عن فجوة بين النصوص القانونية من جهة، والواقع التطبيقي من جهة أخرى، الأمر الذي يضعف من فاعلية الوساطة بوصفها أداة بديلة لتسوية المنازعات الإدارية (Al-Dawudi, 2019).

دور استشراف المستقبل في تعزيز الوساطة القضائية الإدارية

أولاً: مفاهيم استشراف المستقبل ومناهجه وأدواته

يُعد استشراف المستقبل أحد المناهج الحديثة التي تهدف إلى دعم صانع القرار برؤى علمية تساعده على فهم الاتجاهات المقبلة وبناء بدائل وسيناريوهات مرنة للتعامل معها، بدل الاقتصار على التنبؤ أو ردّ الفعل بعد وقوع الأحداث (Al-Hindawi, 2017; Al-Ka'bi, 2021). ولا ينصرف الاستشراف إلى ادعاء معرفة المستقبل على نحو حتمي، وإنما إلى تحليل المؤشرات المتاحة واستباق التحولات المحتملة في البيئة التشريعية والمؤسسية.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

وتتعدد مناهج استشراف المستقبل وأدواته، ومن أبرزها المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج المقارن، وتحليل السيناريوهات، وورش الخبراء، والاستبيانات المستقبلية، ونمذجة البدائل المحتملة (Group of Researchers, 2017; Al-Labwab, 2020). وتكمن قيمة هذه الأدوات في قدرتها على تقليل درجة عدم اليقين، وبناء تصورات عملية تساعد في تطوير السياسات والأنظمة القانونية على أسس أكثر مرونة واستباقية.

ثانيًا: إسهام دراسات استشراف المستقبل في تعزيز دور القضاء الإداري

يسهم استشراف المستقبل في تطوير الوساطة القضائية الإدارية من خلال توفير قاعدة تحليلية تساعد على فهم التحولات التي قد تؤثر في طبيعة النزاعات الإدارية وآليات تسويتها. فهذه الدراسات تتيح قراءة الاتجاهات التشريعية والتقنية والمؤسسية التي قد تعيد تشكيل دور القضاء الإداري، بما في ذلك التوسع في التسوية البديلة والاعتماد المتزايد على الحلول الرقمية والذكية (Al-Barudi, 2019).

كما يساعد الاستشراف في تحديد المجالات الأكثر قابلية لتطبيق الوساطة القضائية الإدارية، وتمييزها عن المجالات التي تتصل مباشرة بمقتضيات المشروعية والنظام العام. ويتيح كذلك بناء سيناريوهات مرنة لتطوير هذا النظام، بحيث لا يبقى التطوير مرتبطًا بردود الفعل التشريعية، بل يستند إلى رؤية مستقبلية أكثر اتساقًا مع توجهات الدولة في التحول الرقمي وتحديث العدالة الإدارية (Al-Mansur, 2023; Al-Jash'ami & Badan, 2019). ومن ثم، فإن الاستشراف لا يؤدي دورًا نظريًا فقط، بل يرفد القضاء الإداري بأداة تساعد على التخطيط المسبق وتحسين الكفاءة المؤسسية في تسوية المنازعات (Al-Bahhar, 2021).

ثالثًا: معوقات تطبيق استشراف مستقبل الوساطة القضائية الإدارية

رغم أهمية استشراف المستقبل، فإن توظيفه في تطوير الوساطة القضائية الإدارية لا يزال يواجه عدة معوقات. يتمثل أولها في المعوقات التشريعية، إذ لا يوجد حتى الآن إطار قانوني مستقل ينظم الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية على نحو صريح وواضح، كما أن التشريعات القائمة لا تضع تصورًا تفصيليًا لاستخدام الوساطة في هذا المجال (Abd al-Sayyid, 2020).

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

أما المعوقات المنهجية، فتتمثل في أن الدراسات القانونية والتطبيقات القضائية في المجال الإداري لا تزال لا تربط بصورة كافية بين الاستشراف وبين آليات الوساطة، مما يجعل الاستشراف حاضرًا كفكرة عامة أكثر من كونه أداة مؤثرة في بناء السياسات القضائية (Al-Ka'bi, 2022). وتظهر المعوقات التقنية في أن توظيف النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في العمل القضائي لم يقترن بعد بتصور واضح لاستثمار هذه التقنيات في دعم الوساطة الإدارية واستشراف مستقبلها، رغم ما توفره من إمكانات تحليلية وتنظيمية واعدة (Al-Mansur, 2023).

كما توجد معوقات ثقافية ومؤسسية تتمثل في محدودية الوعي بأهمية الوساطة واستشراف المستقبل لدى بعض الأطراف الإدارية، وهو ما ينعكس على ضعف الإقبال على التسوية البديلة والاعتماد المستمر على التقاضي التقليدي (Al-Turab, 2023). وبذلك يتضح أن نجاح استشراف مستقبل الوساطة القضائية الإدارية لا يتوقف على البنية القانونية وحدها، بل يرتبط أيضًا بتطوير الثقافة المؤسسية والأدوات التقنية الداعمة لها.

وتؤكد هذه المعطيات أن تطوير الوساطة القضائية الإدارية في دولة الإمارات يتطلب الانتقال من الاستشراف النظري إلى الاستفادة العملية من التجارب المقارنة والنظم التقنية الحديثة، وهو ما يبرر العودة إلى التجارب التشريعية المقارنة لاستخلاص الدروس الملائمة للنظام الإماراتي.

التحليل المقارن للتجارب التشريعية في مجال الوساطة الإدارية

أولاً: التجربة المصرية

تُفيد التجربة المصرية في إبراز أهمية وجود تنظيم قانوني واضح للمنازعات الإدارية وآليات تسويتها، إذ ينعكس وضوح البناء القانوني للقضاء الإداري على إمكان تطوير وسائل التسوية الودية داخل هذا المجال. كما تشير الدراسات المقارنة إلى إقرار إمكان اللجوء إلى الصلح في بعض المنازعات الإدارية في كل من مجلس الدولة الفرنسي والمصري، شريطة عدم مخالفة النظام العام وعدم تحميل الخزانة العامة أعباء غير مستحقة (Al-Shaykh, 2015). وتبرز أهمية هذا الاتجاه في أنه يربط مشروعية التسوية في النزاع الإداري بطبيعة محل النزاع ذاته، لا بمجرد الرغبة في تخفيف العبء عن القضاء.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

ومن ثم، فإن القيمة المستفادة من التجربة المصرية لا تكمن في مجرد وجود إطار قضائي إداري متميز، بل في إبراز أن الوساطة أو الصلح في المجال الإداري يجب أن يبقيا خاضعين لضوابط المشروعية والنظام العام، وأن يوجها أساسًا إلى المنازعات التي تقبل بطبيعتها التسوية، كالمنازعات المالية وبعض المنازعات الوظيفية، دون المساس بالقرارات ذات الطبيعة السيادية أو بالرقابة القضائية على مشروعية القرار الإداري.

ثانيًا: التجربة الفرنسية

تُعد التجربة الفرنسية من أكثر التجارب نضجًا في مجال الوساطة الإدارية، لأنها لم تقف عند الاعتراف النظري بالوساطة، بل أدرجتها ضمن إطار قانون العدالة الإدارية، مع تنظيم صور متعددة لها، سواء بمبادرة الأطراف أو من خلال دور المحكمة المختصة (Ibrahim, 2022). كما تبين الدراسات المتخصصة في القانون الفرنسي أن النقاش الفقهي لم يكن حول مشروعية الوساطة من حيث الأصل فحسب، بل امتد إلى تحديد نطاقها والقيود التي تحد من تطبيقها في بعض المنازعات الإدارية ذات الصلة بالنظام العام (Al-Shawabkah, 2008).

وتكشف هذه التجربة أن نجاح الوساطة الإدارية يرتبط بثلاثة عناصر متلازمة: وجود أساس تشريعي صريح، ووضوح نطاق المنازعات القابلة للوساطة، وإدماج الوساطة ضمن منظومة القضاء الإداري بوصفها أداة مساندة لا بديلًا عن الرقابة القضائية على المشروعية. ولذلك فإن الإفادة من النموذج الفرنسي في الحالة الإماراتية لا تعني نقله بحذافيره، وإنما الاسترشاد به في بناء تنظيم أكثر دقة يميز بين المنازعات القابلة للتسوية والمنازعات التي تظل خاضعة بطبيعتها لولاية القضاء الإداري المباشرة.

ثالثًا: التجارب المغربية والتونسية والسويدية

تكتسب التجارب المغربية والتونسية والسويدية أهميتها من زاوية مختلفة، إذ ترتبط بفكرة الوسيط الإداري أو الأمبودسمان بوصفه آلية مؤسسية للتدخل المبكر في النزاعات الإدارية، ولتحسين العلاقة بين الإدارة والأفراد قبل تصعيد الخلاف إلى المسار القضائي. وتبين الدراسات المقارنة أن هذه المؤسسة لا تؤدي وظيفة قضائية، بل تمارس دورًا رقابيًا وتسويًا يهدف إلى فحص الشكاوى، وتقريب وجهات النظر، وتعزيز الشفافية والمساءلة في الإدارة العامة (Al-Danduqi, 2021).

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

وتفيد هذه النماذج في أن نجاح الوساطة الإدارية لا يتوقف على النص التشريعي وحده، بل يحتاج أيضًا إلى بنية مؤسسية داعمة تمنح الأفراد قناة فعالة للتظلم والتسوية قبل اللجوء إلى القضاء. كما تكشف أن وجود وسيط إداري لا يحل محل القضاء الإداري، وإنما يؤدي وظيفة تكميلية تخفف من تصاعد النزاع وتُحسِّن جودة الإدارة ودرجة استجابتها.

رابعًا: الدروس المستفادة للتجربة الإماراتية

تؤكد التجارب المقارنة أن تطوير الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية بدولة الإمارات لا يتحقق بمجرد التوسع في تبني الوسائل البديلة بصورة عامة، بل يتطلب بناء تصور قانوني ومؤسسي أكثر تحديدًا. ويتمثل الدرس الأول في ضرورة وضع تنظيم تشريعي أوضح يقرر الوساطة القضائية الإدارية بصورة صريحة، ويحدد نطاقها وحدودها، مع التمييز بين المنازعات القابلة للتسوية، كالمنازعات المالية والوظيفية، وتلك التي تستبعد منها لاتصالها بالنظام العام أو بمشروعية القرار الإداري (Abd al-Sayyid, 2020; Al-Shawabkah, 2008).

أما الثاني، فيتمثل في إمكان الإفادة من التجربة الفرنسية في تنظيم بعض صور الوساطة الإدارية بصورة أكثر إلزامًا أو شبه إلزامًا في فئات محددة من المنازعات، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى الانتقاص من الضمانات القضائية أو من رقابة المشروعية (Ibrahim, 2022). ويتمثل الثالث في دراسة إمكان إنشاء أو تفعيل آلية مؤسسية قريبة من نموذج الوسيط الإداري، بما يتلاءم مع الخصوصية التشريعية والمؤسسية في دولة الإمارات، بحيث تسهم في احتواء بعض المنازعات قبل وصولها إلى القضاء (Al-Danduqi, 2021). ويكمن الرابع في أهمية التدريب والتأهيل المستمر للقضاة والموظفين والممارسين المعنيين، حتى تُمارس الوساطة في المجال الإداري وفق ضوابط قانونية دقيقة وبالاستفادة من أدوات التحول الرقمي والاستشراف.

دور النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في استشراف مستقبل الوساطة القضائية الإدارية

أولاً: واقع استخدام النظم الخبيرة والذكاء الاصطناعي في القضاء الإماراتي

تعتمد دولة الإمارات العربية المتحدة بشكل متزايد على تقنيات الذكاء الاصطناعي في العمل القضائي، في إطار توجه رسمي نحو بناء منظومة عدالة ذكية ومستدامة، وقد تجلى ذلك في مبادرات ومشروعات مؤسسية مثل منصة

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

وزارة العدل للذكاء الاصطناعي، ومشروع «المحامي الافتراضي» الذي أُعلن عنه بالتعاون مع مكتب التطوير الحكومي والمستقبل ومكتب الذكاء الاصطناعي والاقتصاد الرقمي، بوصفه نموذجًا داعمًا لتسريع الخدمات القانونية وتحسين تجربة المتعامل في البيئة القضائية الرقمية (UAE Ministry of Justice, 2025). كما أن هذا الاتجاه لا يُعد مجرد تطور تقني معزول، بل يدخل في إطار أوسع من التحديث المؤسسي الذي يهدف إلى رفع الكفاءة التشغيلية، وتقليل الوقت والجهد، وتحسين فعالية الإجراءات القضائية.

وتفيد هذه المؤشرات في أن البيئة القضائية الإماراتية أصبحت أكثر استعدادًا لتبني أدوات رقمية متقدمة يمكن أن تُسند لها وظائف تحليلية واستباقية، وهو ما يهيئ الأرضية لتوظيف النظم الخبيرة في مجالات التسوية البديلة، بما فيها الوساطة القضائية الإدارية. ومع ذلك، فإن هذا التوظيف لا يزال في معظمه منصبًا على الخدمات القضائية العامة والقضايا البسيطة، ولم يتبلور بعد في صورة تنظيم خاص للوساطة الإدارية (Al-Mansur, 2023).

ثانيًا: تطبيقات النظم الخبيرة في الوساطة القضائية الإدارية

تتمثل أبرز التطبيقات الحالية والمحتملة للنظم الخبيرة في مجال الوساطة القضائية الإدارية في قدرتها على تحليل البيانات القانونية والقضائية الضخمة، واستخلاص الأنماط المتكررة، وتقديم مؤشرات تساعد على تقدير فرص التسوية قبل تصعيد النزاع إلى القضاء. كما يمكن لهذه النظم أن تُسهم في توقع نتائج النزاعات الإدارية على نحو أولي، بما يساعد الأطراف على اتخاذ قرار أكثر عقلانية بشأن اللجوء إلى الوساطة من عدمه، وهو ما يتسق مع الفكرة العامة لاستخدام التحليل التنبؤي في دعم القرارات القانونية (Al-Bahhar, 2021).

إلى جانب ذلك، يمكن أن تؤدي هذه التقنيات دورًا داعمًا في إجراءات الوساطة نفسها، من خلال المساعدة في تصنيف النزاع، واقتراح الوسيط الأنسب، وتقديم مسارات أولية للحلول التوافقية، فضلًا عن دعم عمليات الصياغة والتوثيق وتلخيص المستندات. وقد أشارت المبادئ التوجيهية الدولية الخاصة باستخدام الذكاء الاصطناعي في الوساطة إلى أن هذه الأدوات يمكن أن تسهم في الجدولة، وتلخيص الملفات المعقدة، وصياغة مراسلات وتسويات أولية، بل وتوليد بدائل إبداعية لحل النزاع، مع بقاء القرار النهائي بيد الأطراف والوسيط البشري (Al-Ka'bi, 2022).

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

كما تبرز أهمية هذه التقنيات في الرصد والتقييم بعد انتهاء الوساطة، من خلال قياس معدلات النجاح، وتحليل أسباب التعثر، وتقديم توصيات لتحسين الأداء المؤسسي. وبذلك تتحول النظم الخبيرة من مجرد أدوات تقنية مساعدة إلى وسيلة استشرافية تعين على بناء سياسة قانونية أكثر قدرة على تطوير الوساطة القضائية الإدارية في المستقبل (Al-Labwab, 2020).

ثالثًا: معوقات الربط بين النظم الخبيرة واستشراف مستقبل الوساطة

رغم هذا الزخم التقني، لا يزال الربط بين النظم الخبيرة واستشراف مستقبل الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية يواجه عدة معوقات. يتمثل أولها في ضعف البنية الرقمية المتخصصة في بعض المؤسسات القضائية والإدارية، رغم التقدم العام الذي تحققه الدولة في التحول الرقمي (UAE Ministry of Justice, 2025). ويتمثل الثاني في نقص الكفاءات المؤهلة القادرة على تشغيل هذه النظم ضمن بيئة قانونية دقيقة، إذ يتطلب الاستخدام الفعلي لهذه الأدوات معرفة قانونية وتقنية متداخلة لا تزال في طور التكوين (Al-Mansur, 2023). وأيضًا عدم وجود إطار تشريعي ينظم استخدام النظم الخبيرة في الوساطة القضائية الإدارية (Al-Dawudi, 2019). وكذا مخاوف الخصوصية والأمان بشأن استخدام البيانات القضائية في النظم الخبيرة (Al-Turab, 2023).

النتائج والتوصيات

أولًا: النتائج

توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج، أبرزها ما يأتي:

1. يتسم موقف النظام القانوني الإماراتي من استشراف مستقبل الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية بالحذر النسبي، وذلك بسبب غياب النص التشريعي الصريح، ومحدودية الثقافة القانونية المؤسسية، وضعف الربط بين الوساطة ومنهجيات الاستشراف.
2. تسهم دراسات استشراف المستقبل في تطوير دور القضاء الإداري في تسوية النزاعات عبر الوساطة، من خلال توفير رؤية مستقبلية أوضح، وتحديد الاتجاهات المتوقعة، وبناء سيناريوهات مرنة، وتعزيز الكفاءة المؤسسية في معالجة المنازعات الإدارية.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

3. تواجه عملية استشراف مستقبل الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية عدة معوقات متداخلة، تتمثل في المعوقات التشريعية، والمنهجية، والتقنية، والثقافية، بما يحد من انتقال الوساطة من إطارها النظري إلى مجال التطبيق الفعلي.
4. تُظهر التجارب المقارنة، ولا سيما المصرية والفرنسية والمغربية والتونسية والسويدية، أن نجاح الوساطة الإدارية يرتبط بوجود تنظيم قانوني واضح، وتحديد نطاقها الموضوعي، ووجود مؤسسات متخصصة أو أطر إجرائية تعزز فاعليتها في تسوية النزاعات.
5. تعتمد دولة الإمارات على النظم الخبيرة وتقنيات الذكاء الاصطناعي في تطوير العمل القضائي، وتتجلى أبرز تطبيقاتها في تحليل البيانات القضائية، وتوقع نتائج النزاعات، ودعم إجراءات الوساطة، ورصد الأداء وتقييمه.

التوصيات

استنادًا إلى النتائج السابقة، توصي الدراسة بما يلي:

1. إصدار تنظيم تشريعي خاص بالوساطة القضائية في المنازعات الإدارية، يحدد نطاقها وضوابطها وآثارها القانونية، ويقرر صراحة الحالات القابلة للوساطة وتلك المستبعدة منها، مع دراسة إمكانية تنظيم الوساطة الإدارية في بعض المنازعات على نحو إلزامي أو شبه إلزامي.
2. دراسة إنشاء أو تفعيل مؤسسة متخصصة للوسيط الإداري أو الأمبودسمان، بما ينسجم مع الخصوصية المؤسسية لدولة الإمارات، ويعزز قنوات التسوية المبكرة للنزاعات الإدارية قبل وصولها إلى القضاء.
3. إدماج استشراف المستقبل ضمن أدوات تطوير القضاء الإداري، مع بناء شراكات عملية بين الجهات القضائية ومراكز الاستشراف، وتدريب القضاة والموظفين على آليات الوساطة والاستشراف بما يرفع من جودة المخرجات القانونية والمؤسسية.
4. تعزيز البنية الرقمية في المؤسسات القضائية والإدارية، وتطوير نظم خبيرة متخصصة في الوساطة القضائية الإدارية، مع وضع إطار قانوني واضح لاستخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال، بما يضمن الخصوصية والأمن والشفافية وحياد القرار البشري.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

5. إنشاء مراكز أو وحدات متخصصة في الوساطة الإدارية داخل المحاكم أو الجهات القضائية المختصة، وتكثيف البرامج التوعوية الموجهة للإدارة والموظفين والمتعاملين، للتعريف بجدوى الوساطة القضائية وأهمية الاستشراف في تطوير آليات تسوية النزاعات.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى أن تطوير الوساطة القضائية في المنازعات الإدارية بدولة الإمارات لا يزال يحتاج إلى تأطير تشريعي أوضح، وتحديد أدق لنطاقها وحدودها، مع الاستفادة من الاستشراف والتقنيات الذكية في دعم تسوية النزاعات الإدارية. كما أظهرت النتائج أن نجاح هذا التوجه يرتبط بتكامل البعد القانوني والمؤسسي والتقني، بما يعزز كفاءة القضاء الإداري ويحقق تسوية أكثر مرونة وفاعلية للنزاعات.

References

Abd al-Sayyid. (2020). Mada sultat al-qadi al-idari fi tawjih awamir li-jihat al-idarah [The extent of the administrative judge's authority to issue orders to the administration]. *Majallat Abhath Qanuniyyah*, *10*, 92–109.

Al-Bahhar, K. H. M. (2021). *Istishraf al-azamat wa al-kawarith wa tahdid ab'adiha wa atharuha al-muhtamalah* [Foresight of crises and disasters and the identification of their dimensions and potential effects] [Unpublished master's thesis]. College of Police Sciences.

Al-Barudi, M. A. (2019). *'Ilm istishraf al-mustaqbal* [The science of future foresight] (1st ed.). Arab Group for Training and Publishing.

Al-Danduqi, S. (2021). Al-tahlil al-mu'assasi li-nuzum al-wasatah al-idariyyah: Dirasah muqaranah bayna al-Suwid wa al-Maghrib wa Tunis [Institutional analysis of administrative mediation systems: A comparative study between Sweden, Morocco, and Tunisia]. *Dafatir al-Siyasah wa al-Qanun*, *13*(1), 1–25.

Al-Dawudi, M. (2019). Mas'uliyyat al-idarah 'an 'adam al-imtithal li-al-ahkam al-idariyyah al-ha'izah li-quwwat al-shay' al-maqdi bih: Dirasah muqaranah [The administration's liability for non-compliance with administrative rulings having the force of res judicata: A comparative study]. *Al-Majallah al-Maghribiyyah li-al-Hakamah al-Qanuniyyah wa al-Qada'iyyah*, *6*, 218–237.

Al-Hindawi, A. (2017). *Istishraf al-mustaqbal wa sina'atuh* [Foreseeing and shaping the future] (1st ed.). Qindil for Printing and Publishing.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الإجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

Al-Jash'ami, N., & Badan. (2019). *Al-istishraf wa al-ibtikar wa al-istratijiyyah* [Foresight, innovation, and strategy]. Center for Arab Unity Studies.

Al-Ka'bi, S. (2021). *Mawsu'at istishraf al-mustaqbal* [Encyclopedia of future foresight] (2nd ed.). Qindil for Printing and Publishing.

Al-Ka'bi, S. R. Kh. (2022). *Athar istishraf al-mustaqbal fi al-takhtit al-istratiji* [The impact of future foresight on strategic planning]. Academy of Police Sciences.

Al-Labwab, Y. A. (2020). *Dawr istishraf al-mustaqbal fi al-'amal al-idari: Dirasah tahliliyyah nazariyyah* [The role of future foresight in administrative work: An analytical theoretical study]. Center for Future Foresight for Studies, Training and Development.

Al-Mansur, A. A. (2023). *Istishraf mustaqbal al-jarimah* [Foreseeing the future of crime]. Academy of Police Sciences.

Al-Shawabkah, F. (2008). *Shart al-maslahah fi da'wa al-ilgha'* [The condition of interest in the action for annulment] [Unpublished doctoral dissertation]. University of Islamic Sciences.

Al-Shaykh, 'I. A. (2015). *Al-wasa'il al-qanuniyyah li-daman tanfidh al-ahkam al-idariyyah* [Legal means for ensuring the enforcement of administrative rulings] [Unpublished doctoral dissertation]. Cairo University.

Al-Turab, M. (2023). Ishkaliyyat tanfidh al-ahkam al-idariyyah [The problem of enforcing administrative rulings]. *Majallat al-Nadwah*, *18*, 9–16, 31–32.

Al-Zaytuni, I. (2018). Al-gharamah al-tahdidiyyah fi muwajahat al-idarah al-mumtani'ah 'an al-tanfidh bayna al-jumud al-tashri'i wa dinamikiyyat al-qadi al-idari [The coercive fine against an administration refusing enforcement, between legislative rigidity and the dynamism of the administrative judge]. *Majallat al-Manarah li-al-Dirasat al-Qanuniyyah wa al-Idariyyah*, (*Special Issue*), 65–78.

Group of Researchers. (2017). *Manahij wa adawat istishraf al-mustaqbal* [Methods and tools of future foresight]. Center for Future Foresight and Decision Support.

Ibrahim, M. A. (2022). Al-wasatah fi al-murafa'at al-idariyyah al-Faransiyyah [Mediation in French administrative litigation]. *Majallat Kulliyyat al-Huquq li-al-Buhuth al-Qanuniyyah wa al-Iqtisadiyyah*, *64*(2), 1–30.

UAE Government. (2025). *Mediation*. https://u.ae/en/information-and-services/justice-safety-and-the-law/litigation-procedures/mediation

United Arab Emirates. (1992). *Federal Law No. (11) of 1992 on Civil Procedure, and Federal Law No. (35) of 1992 on Criminal Procedure*. Ministry of Justice.

United Arab Emirates. (2018). *Federal Law No. (1) of 2018 on Human Resources*. Ministry of Human Resources and Emiratisation.

Law, Policy, and Social Science
مجلة القانون والسياسة والعلوم الإجتماعية
E-ISSN: 2948-3964, Vol. 5, No. 1, 2026, pp. 18-39

United Arab Emirates. (2021). *Federal Law No. (6) of 2021 on Mediation for the Settlement of Civil and Commercial Disputes*. Ministry of Justice.

Disclaimer: The facts and opinions in all articles published on LPS Journal are solely the personal views of the respective authors. Authors are responsible for all content in their article(s), including the accuracy of facts and statements, the citation of sources, and related matters. LPS Journal disclaims any liability for violations of other parties' rights or for any damage incurred as a consequence of using or applying any of the contents of this journal.